

قرار رقم 41 بتاريخ 31 يوليوز 2024

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح لجماعة أنجرة

- إن رئيس المجلس الجماعي لأنجرة،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
  - بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
  - بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية؛
  - بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
  - بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 اغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والاجور والتعويضات المرتبطة بها؛
  - بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
  - بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
  - بناء على القرار رقم 13 المؤرخ بتاريخ 16 أكتوبر 2018 والمتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها، والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الفحص-أنجرة بتاريخ 06 دجنبر 2018؛
  - بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 صادر في 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) بتفويض السلطة
  - بناء على الدورية الصادرة عن السيد وزير الداخلية تحت رقم 9453 في 24 يونيو 2024، حول قرار وزير الداخلية بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.

### يقرر ما يلي

- المادة الأولى: تعلن جماعة أنجرة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح .
- المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح لجماعة أنجرة في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة أنجرة والأتي بيانهم:
1. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
    - أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
    - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- 2. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح .

المادة الثالثة: يمارس مدير المصالح المهام الموكولة له كما حددها القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وقرارات رئيس المجلس الجماعي القاضي بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها، وقد تم تفصيل هذه المهام في الملحق المرفق المتعلق بتوصيف المهام والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: يتم التركيز خلال المقابلة الانتقائية على مناقشة المهام الموكولة لمدير المصالح بالجماعة وكذا برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتسيير مصالح الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها .

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

📄 طلب الترشيح مشفوعا بموافق رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح ورأيه حول كفاءة المترشح (يمكن سحبه من إدارة الجماعة أو تحميله من بوابة التشغيل العمومي)؛

📄 سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها يتم تحميلها من بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)؛

📄 برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تسيير الإدارة الجماعية وتطويرها والرفع من أدائها؛

📄 قرار الترسيم؛

📄 قرار التعيين في منصب الإطار الحالي؛

📄 نسخ من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق عليها؛

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح في ثلاثة نظائر، لدى مكتب الضبط بمقر الجماعة، مقابل وصل استلام خلال التوقيت الإداري المعتمد بالجماعة، وذلك ابتداء من تاريخ: ..... 09 شتنبر 2024 ..... الى غاية: ..... 27 شتنبر 2024 ..... على الساعة الرابعة والنصف مساء.

المادة السابعة: يتم، بقرار للسيد رئيس المجلس الجماعي، تعيين لجنة تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وإجراء المقابلات الانتقائية طبقا لفحوى دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 المشار إليه أعلاه.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وبكل الوسائل الأخرى المتاحة ويعلق بمقر جماعة أنجرة.

تأشيرة السيد عامل إقليم الفحص-أنجرة

رئيس المجلس الجماعي أنجرة

بتاريخ: ..... 27 غشت 2024 .....

بتاريخ: .....

العامل  
عبد الخالق مرزوقي



الرئيس  
عبد السلام الخياط

